



قرار رقم ( ١٧٣٣ ) لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ١١ / ٢ / ٢٠٢٣

**بشأن تجديد قيد شركة سكوب لوساطة التأمين  
Scope Insurance Brokerage  
بـسـجـل وـسـطـاء التـأـمـين (شـخـص اـعـتـبـارـي) بـالـهـيـئـة**

**رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية**

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركات الشخص الواحد ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية، وعلى قرار الهيئة رقم (٦٣٤) لسنة ٢٠٢٠ بقيد الشركة بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) تحت رقم (١٠١)، ولمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٣/٦/٦، وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

**قـرـر**

**المادة (١) :** تجديد قيد شركة سكوب لوساطة التأمين ش.م.م. بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة والكانن مقرها: ١٣ تنظيم النادي الدور الأول - المعادي - القاهرة .

**المادة (٢) :** النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين) .

**المادة (٣) :** يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتبارا من ٢٠٢٣/٦/٧ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

**رئيس مجلس إدارة**

**الهيئة العامة للرقابة المالية**

**د. محمد فريد صالح**